

صحيح ابن خزيمة - كتاب الجمعة 92-1-9341

عبدالعزیز الراجحي

طيب اقرأ ابن خزيمة. نعم قال الامام ابن خزيمة رحمه الله انما لا يعول عليه نعم قال الامام ابن خزيمة رحمه الله باب امر الامام المؤذن في اذان الجمعة بالنداء ان الصلاة في البيوت. ليعلم. باب - 00:00:00

باب امر الامام المؤذن في اذان الجمعة بالنداء ان الصلاة في البيوت ليعلم السامع ان التخلف عن الجمعة في المطر طلق مباح طلق والله طلق مباح. ولا طلق نعم اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال اعد ترجمة بابه. باب امر الامام المؤذن في اذان الجمعة بالنداء ان الصلاة في البيوت - 00:00:24

ليعلم السامع ان التخلف عن الجمعة في المطر طلق مباح نعم اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا احمد بن عبدة قال اخبرنا عباد يعني ابن عباد وحدثنا يوسف ابن موسى قال حدثنا جرير - 00:00:52

جميعا عن عاصم عن عبدالله بن الحارث ان ابن عباس رضي الله عنهما امر المؤذن ان يؤذن يوم الجمعة وذلك يوم المطير. فقال الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله. اشهد ان محمدا رسول الله - 00:01:08

الله ثم قال له نادي الناس فليصلوا في بيوتهم. فقال له الناس ما هذا الذي صنعت قال قد فعل هذا من هو خير مني افتأمروني ان اخرج الناس او ان يأتوا يدوسوا. يعني نخرج ان يحرر يجعلهم - 00:01:23

اه يفعلون الحرج نخرج بالحاء ولا ابن الخالدة؟ اثبتها بالخاء لكن قال في الحاشية في بعض مصادر التخريج وفي بعض نسخها اخرج بالحاء المهملة. ايه. اخرج او او اخت اخرجهم - 00:01:41

ياه لينالهم مطر او اخرجهم يوقعهم في الحرج والعنت نعم افتأمروني ان اخرج الناس او ان يأتوا يدوسون الطين الى ركبهم هذا حديث احمد بن عبده وقال يوسف عن عبدالله بن الحارث رجل من اهل البصرة نسيب لابن سيرين وقال ان اخرج الناس ونكلفهم - 00:01:57

ان يحملوا الخبث من طرقهم الى مسجدكم. مشقة ولقد تصل الطين الى الركب فهو مثل سواء مزفتة قد يستمر هذا اسبوع او اكثر هذا المطر بين شوارعها نعم لكن عفا الله عنه سيقول يصلي - 00:02:19

ينادي للنشر في رحالكم جاء ما يدل على انه يقولها بدل بدل مؤذنه واذن له اذا قلت اه اشهد ان محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلاة. ولكن قل صلوا في بئر حالكم - 00:02:45

يقول بدلها بدلوا وجاء ما يدل على انه يقوله بعد الاذان ويكمل الاذان ثم يقول صلوا في رحالكم كما يدل على هذا وهذا والواقع في السفر هذا حديث ابن عمر سيأتي بالكلام عليه نعم - 00:03:03

باب امر الامام المؤذن بحذف حي على الصلاة والامر بالصلاة في البيوت بدلا. كنت تتكلم على تخريجه احسن الله اليك. قال الصحيح اخرجه البخاري ومسلم نعم نعم لا اقبلوا على الفلاح حي على الصلاة - 00:03:25

الحية بمعنى اقبله اقبلوا على الصلاة هي الفلاح لكن هل تبقى حية يعني بما لا اقبل صلوا في رحالهم. نعم باب امر الامام المؤذن بحذفه حي على الصلاة والامر بالصلاة في البيوت بدلا. نعم - 00:03:51

اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا مؤمل بن هشام قال حدثنا اسماعيل عن عبد الحميد صاحب الزيايدي عن عبدالله بن الحارث ان ابن عباس رضي الله عنهما قال لمؤذنه - 00:04:15

في يوم نظير اذا قلت اشهد ان محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلاة قل صلوا في بيوتكم فكأن الناس استنكروا ذلك فقال

اتعجبون من ذا؟ فقد فعله من هو خير مني؟ ان الجمعة عزمه واني كرهت ان اخرجكم فتمشوا في الطين - [00:04:28](#)

يودعه وادها نعم فتحشو في الطين والدحر تخريجه قال اخرج به البخاري ومسلم. نعم نعم باب الدليل على ان الامر بالنداء يوم الجمعة بالصلاة في الرحال الذي خبر ابن عباس انه فعله من هو خير مني. النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:46](#)

اذ كان عباد ابن منصور حفظ هذا الخبر الذي اذكره بابا باب الدليل على ان الامر بالنداء يوم الجمعة بالصلاة في الرحال الذي خبر ابن عباس انه فعله من هو خير مني. النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:11](#)

خلاص اذ كان عباد ابن منصور حفظ هذا الخبر الذي اذكره نعم اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا عباد وهو ابن منصور عن - [00:05:26](#)

عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في يوم مطير يوم الجمعة ان صلوا في رحالكم نعم باب الامر بالفصل بين صلاة الجمعة وبين صلاة التطوع بعدها بكلام او خروج. وهذا يعني اذا وجدت المشقة - [00:05:46](#)

مثل ما سبق لما كانت الشوارع والبيوت يعني فيها مشقة عظيمة مثل ما قال العباس تلبسون اذا ركب اما وقتي في الحال فلا بحول الله والمدن الان وفي بلدنا يقول المؤذن صلوا في حالكم لان المشقة ما وصلت الى مثل ما - [00:06:06](#)

وجود المواصلات ولوجود الشوارع واسعة مزفلتة والسيارات واذا وجد بعض الافراد الي عليه مشقة ولا استطاع يصلي في بيته يكون معذور تكون معذور نعم ها السابقة اسناده ضعيف لضعف عباد ابن منصور لكن المتن صحيح كما سبق يعني - [00:06:39](#)

الحديث هذا ضعيف السند اه قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا عباد وهو ابن منصور عن عطاء عن ابن عباس قال اسناده ضعيف لضعف عباد ابن منصور لكن المتن صحيح كما تقدم. نعم صدق الحديث - [00:07:15](#)

باب الامر بالفصل بين صلاة الجمعة وبين صلاة التطوع بعدها بكلام او خروج اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي بن سهل الرملي قال حدثنا الوليد يعني ابن مسلم قال اخبرني ابن جريج عن عمر ابن عطاء قال - [00:07:38](#)

وصلني نافع بن جبير الى السائب بن يزيد اسأله فسأله فقال نعم صليت الجمعة في المقصورة مع معاوية فلما سلمت قمت اصلي فارسل الي فاتيته فقال لي اذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة الا ان تخرج او تتكلم فان رسول الله - [00:07:54](#)

الله صلى الله عليه وسلم امر بذلك وهذا خاص في الجمعة فكل صلاة لا بد ان تفصلها عن الصلاة الاخرى بخروج او بكلام فاذا صليت مثلا الفريضة صليت نافلة استغفر الله استغفر الله استغفر الله - [00:08:12](#)

هذا فصلت او تقوم المكان الى مكان اخر اما اذا لم يفصلها هذا ما فيه عدم مثال ذلك ان يسلم من الفريضة السلام عليكم ورحمة الله الله اكبر ما تكلم ما قال استغفر الله - [00:08:32](#)

او صلى نافلة وقام السلام عليكم ورحمة الله الله اكبر هذا ما فصل وصل صلاة لصلاة افصلها قل استغفر الله استغفر الله استغفر الله او انتقل الى مكان اخر نعم - [00:08:50](#)

كل صلاة كل صلاة افصلها عن الصلاة الاخرى في سلام باستغفار كلام قوم انتقال وللضحى وصلي التراويح وصلي الليل لا تصل الصلاة صلها ما تسأل تقول استغفر الله استغفر الله استغفر الله - [00:09:05](#)

استغفر الله ثلاثا نعم باب الاكتفاء من الخروج للفصل بين الجمعة والتطوع بعدها بالتقدم امام المصل امام المصلي الذي صلى فيه الجمعة باب الاكتفاء من الخروج للفصل بين الجمعة والتطوع بعدها بالتقدم امام المصلي الذي صلى فيه الجمعة. نعم. فقد رؤوا التأخر او رؤساء - [00:09:28](#)

نعم اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال اخبرني عمر ابن عمر ابن عطاء ابن ابي الخوار ان نافع بن جبير عطاء ابن - [00:09:53](#)

ابن ابن ابي الخوار. نعم ان نافع بن جبير ارسله الى السائب بن يزيد يسأله عن شيء رآه منه معاوية قال صليت معه في المقصورة فقامت لاصلي معه فقامت لاصلي مكاني فقال لي لا تصلها بصلاة حتى تمضي امام ذلك او تتكلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بذلك. صلي وسلم عليه - [00:10:08](#)

نعم باب استحباب تطوع الامام بعد الجمعة في منزله اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا

عبدالرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه وايوب عن - [00:10:32](#)

نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الجمعة دخل بيته ف صلى ركعتين اليك قال صحيح اخرجه ابو داود

والترمذي والنسائي واخرجه البخاري والترمذي من طرق عن ايوب عن نافع به. نعم - [00:10:49](#)

اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي ابن سهل رملي قال حدثنا الوليد قال اخبرني مالك قال اخبر قال اخبرني مالك قال

اخبرني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بعد الجمعة وبعد المغرب ركعتين في بيته -

[00:11:11](#)

نعم واذا صلاها في المسجد فلا حرج الافضل في البيت نعم حدثنا عبد الجبار بن العلاء وسعيد بن عبد هنا جاح في بعض الروايات

وجاء في الحديث الاخر انها اربع في البيت وفي وفي - [00:11:30](#)

وفي المسجد نعم حدثنا عبد الجبار بن العلاء وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي قال حدثنا سفيان حاء وحدثنا علي بن خشرم قال

اخبرنا ابن عيينه عن عمرو بن دينار عن الزهري عن سالم عن ابيه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد

الجمعة ركعتين. نعم. باب اباحة صلاة التطوع - [00:11:46](#)

بعد الجمعة للامام في المسجد قبل خروجه منه ان صح الخبر فاني لا اقف على سماع موسى ابن الحارث في جابر ابن عبدالله ايش

بابه باب اباحة صلاة التطوع بعد الجمعة للامام في المسجد - [00:12:08](#)

قبل خروجه منه ان صح الخبر فاني لا اقف على سماع موسى ابن الحارث في جابر ابن عبدالله. هم نعم اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا

ابو بكر قال حدثنا علي ابن حجر قال حدثنا عاصم بن سويد بن عامر عن محمد بن موسى بن الحارث التيمي عن ابيه عن -

[00:12:24](#)

جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني عمرو بن عوف يوم الاربعاء فرأى اشياء لم يكن قبل

ذلك من حصنة على على النخيل. الفرائش - [00:12:44](#)

فرأى اشياء لم يكن رآها قبل ذلك من حصنة على النخيل. من ايش حصن حصنة هو ده ها دعا له الله النبي اتى اعد اتى رسول الله

صلى الله عليه وسلم بني عمرو بن عوف يوم الاربعاء. نعم. فرأى اشياء لم يكن رآها قبل ذلك من حصنة على النخيل. على النخيل؟

نعم احسنت - [00:13:00](#)

او حضنه تكلم عليها ما ما تكلم عليها. هم اه فقال لو انكم اذا جئتم عيدكم هذا مكثتم حتى تسمعوا من قولي قالوا نعم بابائنا انت يا

رسول الله وامهاتنا - [00:13:27](#)

فقال فلما حضروا الجمعة صلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم صلى ركعتين بعد الجمعة في المسجد ولم يرى يصلي

بعد الجمعة يوم الجمعة ركعتين في المسجد كان ينصرف الى بيته قبل ذلك اليوم فذكر الحديث - [00:13:42](#)

اتكلم عليه قال اسناده ضعيف بجهالة محمد ابن موسى ابن الحارث وابيه وعاصم ابن سويد مقبول حيث يتابع ولم يتابع المؤلف

يقول لي يا ادم سماعه لاقف على سماعه مو قال لجهالته - [00:13:58](#)

الجهالة بس فحل هذا؟ اي نعم حصنة علق عليها في الطبعة الثانية قال حصنه بكسر ففتح جمع حصن وهو كل موضع حصين لا

يوصل الى ما في جوفه تاج العروس - [00:14:23](#)

وهو كله كل موضع حصين لا يوصل الى ما في جوفه. هم عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم من بني عمرو بن عوف يوم الاربعاء فرأى اشياء لم يكن رآها قبل ذلك من حصنة على النخيل - [00:14:49](#)

نعم يعني قصة سيئة نعم حصين نعم. فقال لو انكم اذا جئتم عيدكم اه اذا جئتم عيدكم هذا مكثتم حتى تسمعوا من قولي. قالوا

بابائنا انت يا رسول الله وامهاتنا. قال فلما حضروا الجمعة صلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة. ثم صلى ركعتين بعد

الجمعة في - [00:15:09](#)

مسجد ولم يرى يصلي بعد الجمعة يوم الجمعة ركعتين في المسجد كان ينصرف الى بيته قبل ذلك اليوم. فذكر الحديث مم تخريجه اسناده ضعيف لجهالة محمد ابن موسى ابن الحارث وابيه. وعاصم ابن سويد مقبول حيث يتابع ولم يتابع. اخرجه ابن حبان من طريق - [00:15:36](#)

واخرجه الحاكم طيب ترجمة ايش باب باب اباحة صلاة التطوع بعد الجمعة للامام في المسجد قبل خروجه منه. نعم. ان صح الخبر فاني لا اقف على سماع موسى ذباجة مباح لكن - [00:15:59](#)

الكلام في فعل الرسول هل صلى؟ معروف انه صلى انه لا يصلي فيه المسجد نصلي نوافل بيته هذا المعروف منه لا اما انصح الخبر لكن قولوا اباحة وهو لكن الكلام في فعل النبي صلى الله عليه وسلم هل وقع او لم يقع؟ نعم - [00:16:19](#)
باب امر المأموم بان يتطوع بعد الجمعة باربعة ركعات بلفظ مختصر غير متقضى بركة ركعات معينة نعم؟ اقول ما في عدد ركعات هذا الترجمة هذي باربعة ركعات. اربع ركعات للمأموم كله - [00:16:44](#)

لازم يكون في التراجع الاخرى ان السنة يصلي اربع سواء في بيته او مسجد. وهذا الحديث في انه في بعضها انه اذا صلى في بيته صلاها ركعتين واذا صلى في المسجد صلى اربع - [00:17:04](#)

احسن الله اليك الحديث السابق في تخريج له الحديث انها انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية واصابه مطر في يوم جمعة لم يبتل اسفل نعالهم. اي نعم وجدت الان؟ اه الاخ وجد التخريج. نعم - [00:17:19](#)

وجدت تخريج موسع في كتاب اه فضل رحيم الودود تخريج سنن ابي داود ايش؟ فضل رحيم ودود تخريج سنن ابي داود خاص بالتخريج الاحاديث. نعم. نعم. كم كم مجلد صدر منه اربعناشر مجلد آ لكن لم يتم وصل الى الحديث الف واربعمية تقريبا. من هو - [00:17:45](#)

ياسر بن محمد فتحي العيب موجود ومعاصره؟ نعم ما ما كمله يعني لا زال كمل طيب اقرأ بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال ابو داود حدثنا نصر بن علي قال قال - [00:18:06](#)

اه حدثنا نصر بن علي قال سفيان بن حبيب خبرنا عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن ابي المليح عن ابيه رضي الله عنه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:26](#)

زمن الحديبية في يوم جمعة واصابهم مطر لم تبتل اسفل نعالهم فامرهم ان يصلوا في رحالهم قال حديث شاذ وحديث قتادة اشبه بالصواب قال في يوم النطير آ نعم سيذكر آ لفظ حديث قداسة لكن تخريج مطول جدا سبع صفحات لعلي هذا خلاص - [00:18:36](#)

هذا حديث سعد مخالف للاحاديث الصحيح هذا هو الصواب. نعم اقرأ قال وقع في المصادر الثلاثة قال نصر بن علي حدثنا ابن حبيب عن خالد بن حزاء به ليس فيه قول ابن حبيب خبرنا بالبناء للمجهول. والدال على عدم على عدم سماع سفيان بن حبيب - [00:19:02](#)

في هذا الحديث من خالد الحذاء والله اعلم قلت لعل الراوي عنه تخفف من صيغ الاداء فحول صيغة الاخبار الى العنونة تخففا ولم ينتبه الى كون سفيان بن حبيب لم يسمعه من خالد - [00:19:22](#)

قال ابن القطان في بيان الوهم واسناده عند ابي داود منقطع اعني هذا اللفظ قلت سفيان بن حبيب بصري ثقة لكن اسناده منقطع لم يسمعه ابن حبيب من خالد الحذاء وقد شذ بتفرده بهذه اللفظة في يوم جمعة - [00:19:35](#)

لم يتابع عليها اليك ثم قال آ وعلى هذا فان الحديث ذكر اختلاف احسن الله اليك في الاسناد لانه رواه خالد الحذاء عن ابي قلابة اقرأ اوله نعم يقول وعلى هذا فان الحديث محفوظ عن خالد الحذاء على الوجهين وكلاهما متصل صحيح الاسناد الا ان له علة - [00:19:52](#)

فان خالد الحذاء قد خالف من هو احفظ منه وهو قتادة ابن دعامة في موضعين من هذا الحديث الاول جعله قتادة في حنين وجعله خالد في الحديبية الثاني قال قتادة في يوم المطير - [00:20:17](#)

فوصف المطر بصيغة المبالغة والتي يترتب عليها وقوع الضرر على المكلف اذا خرج الى الصلاة الثاني قوله في يوم مطير. نعم نعم وهو الثاني قوله يوم طير. الثاني قال قتادة في يوم المطير. هم. فوصف المطر بصيغة المبالغة والتي يترتب عليها وقوع الضرر على

المكلف اذا خرج الى الصلاة - 00:20:32

في مثل هذه الحال بينما قال خالد فاصابنا مطر لم يبيل اسفل نعالنا وهذا لو حملنا معنى النعال فيه على ظاهره المتبادر الى الذهن وهي النعال التي تلبس في القدم لكان معناه مطرا خفيفا جدا ابتلت منه اسفل النعل ومثل هذا المطر لا يترتب فيه على المكلف ثمة -

00:20:54

متى مشقة تعوقه عن حضور الجماعة والجمعة بخلاف المطر الغزير والمتواصل فكان خالد بذلك مخالفا في روايته لرواية قتادة وهو

الاحفظ. هم طيب تجاوزت بعدها ثم قال آآ ثم ذكر له يعني رواية خالد ذكر لها - 00:21:15

اه اول شيء تمشي حتى تمشي اقرأ اولها وتجاوزها نعم قال وروى ورواه ابو اسامة حماد بن اسامة عن عامر بن عن عامر بن عبدة

الباهلي قال حدثنا ابو المليح - 00:21:39

لي عن ابيه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصابنا بريش من مطر كويس وفي رواية فاصابنا بغش يعني مطر فنادى

منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في سفر من شاء ان يصلي في رحله فليفعل - 00:21:52

اخرجه الطبراني في الكبير والبيهقي وقال الخطابي قوله بغيت تصغير بغش وهو المطر الخفيف قال الاصمعي اخف المطر واضعفه

الطل ثم الرذاذ ثم البغش ثم قال وفي الحديث من الفقه - 00:22:11

ان المطر الخفيف عذر في التخلف عن صلاة الجماعة ثم رد عليه صاحب التخريج. ايه. الخطابي قال فان عامر بن عبيدة المذكور في

هذا الاسناد انما هو عامر بن عبدة الباهلي البصري ولم يترجم له البخاري وابن حبان بغير هذا الاسناد - 00:22:27

وقال عامر بن عبدة وهو بسكون الباء وفرقا بينه وبين عامر بن عبيدة الباهلي قاضي البصرة الذي سأل انس بن مالك عن الخزاه وآآ

طيب تجاوز تجاوز عباده حصيله انه يعني وعلى هذا قال في اخره وعلى هذا فان هذه الرواية بلفظ - 00:22:46

من مطر وقوله في اخره من شاء ان يصلي في رحله فليفعل. رواية من كرة تفرد بها عامر بن عبدة الباهلي. وهو مجهول والله اعلم.

طيب هذا حصل احسن الله اليك لكن في - 00:23:11

وجدت في مسائل الكوسج قال قلت هل يرخص لاحد في ترك الجمعة والجماعة في المطر فقال الامام احمد هذا ايش تتابع له؟ تابع

للتخريج؟ لا ليس تابعا للتخريج. الحصر الرواية الشاذة شاذة منكورة - 00:23:29

مخالف للاحاديث الصحيحة والحديث التي فيها تحديد الاوقات المحكمة ان الصلاة والاحاديث الجماعة هذه الجماعة والاولقات واهل

النبي صلى الله عليه وسلم وقت الاوقات الموقوتة كلها محكمة فلا يعني وكذلك الجماعة هذه محكمة وصحيحة - 00:23:44

فلا تترك لمثل هذا الحديث مخالف الحديث الصحيح لا يعول عليه فالعجيب من ابن خزيمة رحمه الله انه سكت عليه ولم يتعقبه

وجدت في كلام الامام احمد جاء في مسائل الكوزج قلت هل يرخص هل يرخص لاحد في ترك الجمعة والجماعة في المطر -

00:24:14

قال الامام احمد اما الجمعة فعلى حديث عبدالرحمن بن سمرة واما الجماعة فعلى حديث ابي المليح اللي هو هذا الحديث لم يذكر

اللفظ. ها؟ لم يذكر اللفظ هل هو لفظ قتادة ولفظ؟ ايه - 00:24:36

وقال اسحاق على كلا الحديثين العمل لانه عذر مم مجمع هاكا مجمعا في قطع سموات وفق الله الجميع اخواته. رزق الله الجميع

سبحانك اللهم وبحمدك جزاك الله خيرا يا شيخ - 00:24:51

- 00:25:14